لان كثيرا اي فذكره لدفع توهم ان من رأى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولم يؤمن به خير ممن يؤمن به في القرن الثاني
او خير ممن لم يؤمن به في القرن الثاني قال ع خير اسم تفضيل
فيقتضي انهم شركهم غيرهم في الخيرية وزادوهم على غيرهم
فيها وهذا انما ياتي في المسلمين لا في الكفار انهم لا خير فيهم
البتة فلا حاجة الى قوله وامن به قلت لا نسلم ذلك
لان الخير يحتمل ان تكون متعلقة بغير الدين كالاحسنية
وهذا يوجد في الكفار فلو حذف وامن لاقتضى خيرية
كفار اهل القرن الاول على كفار اهل القرن الثاني وهذا
ليس مراد البتة وان جعل قوله وامنوا به امرا زايدا على ما قبله
فلا اشكال انتهى واعلم ان افضلية القرن الثاني على الثالث
كما قال في شرح ملخص المقاصد بالنسبة الى الجملة لا الاحاد
بمعنى جملة القرن الثاني افضل واكثر خيرا وبركة من جملة
القرن الثالث وقد يكون بعض احاد الثالث افضل من
احاد الثاني بل ذلك كثير واما القرن الاول وهم الصحابة
فقيل فضله على من بعده بالنسبة الى الجملة والاحاد لا با
لنسبة للجملة فقط ولا يمتنع ان يكون بعض التابعين او من
بعدهم افضل من بعض الصحابة والاول قول الجمهور وا
ختاره القاضي في الاكمال قال لان مزية الصحبة لا يوازيها
عمل والثاني قول ابن عبد البر واستحسنه ع فقيل
المراد به الجيل الخ هذا القول هو الراجح لما اعتمده ع وما
بعده ضعيف ويفاد هذا ان الجيل هو نفس الصحابة ومن
في الجملة قول المصباح الجيل الامة والاصح انه مائة
الخ ويقابل الاصح قيل عشرة وقيل عشرون وقيل
غير ذلك ودليل الاصح ما جاء عن النبي صلى الله عليه و
سلم

وسلم انه مسح على راس يتيم وقال له عش قرنا فعاش
مائة عام وعلى هذا القول من وجد في المائة الثانية هو
ولم يكن صحابيا خير ممن وجد في الثالثة ولو تابعيا
الهمد وحة دخل فيهما الرابع على احدى الروايتين قال
ك واختلفوا في تفضيل الرابع لشك الراوي فيه انتهى
او متفاضلون اي كل قرن افضل من الذي بعده وهو
الظاهر لقوله صلى الله عليه وسلم ما من يوم عام او
ما من يوم الا و الذي بعده شر منه وسوى في كل عام ش
ذلون بين لي صحبي المراد بهم [illegible] فتأمل المحقق ويؤمنون
اي هذا داخل في الايمان بما نبيه وقوله ويصدقون بما جيت
به هذا اعم مما تقدم في جهة من الجهات وهو انهم
امنوا به وبما جاء به ولم يروه لان تعلق الحكم بمشتق يؤذن
بالعلية وكانه قال بهم خير منكم لما ذكر ولا يخفى ان هذ
التفضيل انما هو باعتبار الظاهر يعني باعتبار الباطن
اي وهي الظاهر وكثرة الثواب الى اخ تفسير لقوله
باعتبار الباطن ورفع الدرجات الخ اي ورفع المراتب
وعطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام لان الثواب
مقدار من الجزاء يعلمه الله في نظير اعمالهم وهو قد يكون
برفع درجات وغيرها هذا اذا اريد من رفع المراتب اعطاء
منازل عالية ويجوز ان يراد ما هو اعم من ذلك بان يراد
كثرة النعم وعظم الاحسان فيكون مرادفا ثم بعد كتبي
هذين الاحتمالين وجدت بعض من كتب على مسلم قاله ذكرهما صح
الحمد وذلك اي ما ذكر من كثرة الثواب الخ الامر
مقطوع به اي متيقن وارد عن الرسول محقق وروده عنه
بالتواتر لان القطع لا يكون الا به واقتضى التقاني هذا

Copyright © King Saud University